

الاستمارة رقم 3

طلب رخصة استغلال وكالة السياحة و الأسفار

***** قائمة الوثائق المطلوبة *****

1- في المرحلة الأولى: قبل عرض الملف على اللجنة الوطنية لاعتماد وكالات السياحة و الأسفار:

- 1- طلب رخصة استغلال وكالة السياحة و الأسفار (استمارة ملحقة).
- 2- الالتزام (المطابق للنموذج الملحق)، الموقع من طرف صاحب الوكالة أو مسير الشركة، حسب الحالة، و المصادق عليه في البلدية.
- 3- مستخرج من شهادة الميلاد الخاص بصاحب الطلب و الشخص الذي تتوفر فيه شروط التأهيل المحددة أدناه (وكيل السياحة و الأسفار)، عند الاقتضاء، وكذا الخاص بالشركاء، في حالة شخص معنوي.
- 4- مستخرج من صحيفة السوابق القضائية (البطاقة رقم 3)، لا يتجاوز تاريخ إصداره ثلاثة أشهر، الخاص بصاحب الطلب و الوكيل، عند الاقتضاء، و كذا الخاص بالشركاء، في حالة شخص معنوي.
- 5- صورتان شمسية خاصتان بصاحب الطلب و الوكيل، عند الاقتضاء، و كذا الخاصتان بالشركاء، في حالة شخص معنوي.
- 6- نسخ طبق الأصل المصادق عليها للشهادات الدراسية و شهادات العمل للوكيل، تبين الخبرة المهنية في الميدان السياحي، مرفقة بنسخ طبق الأصل المصادق عليها للشهادات المتوافقة للانخراط في الضمان الاجتماعي، باسم المؤسسات السياحية التي اشتغل فيها الوكيل عند الاقتضاء.
- 7- تقرير عن نشاط الوكالة وكذا خطة الأعباء التقديرية،
- 8- الجدول التقديري لتوظيف المستخدمين.

2- في المرحلة الثانية : بعد الحصول على الموافقة المبدئية :

- 1- صور تهيئة المحل و الواجهة و تجهيزه مع لوحة ضوئية باسم الوكالة.
- 2- القانون الأساسي للشركة (في حالة شخص معنوي).
- 3- نسخة طبق الأصل و مصادق عليها من عقد الملكية أو إيجار محل ذي استعمال تجاري، مساحته الدنيا 30 م².
- 4- محضر معاينة، يعدّه محضر قضائي، يحدّد مقاسات المحل و موقعه.
- 5- شهادة التأمين من العواقب المالية على المسؤولية المدنية و المهنية.
- 6- تعهّد، موثّق أو مصادق عليه في البلدية، لجعل المستخدمين و الزبائن يحترمون القيم الأخلاقية و الآداب العامة.
- 7- عقد عمل، موثّق، يبرم بين صاحب الوكالة و وكيل السياحة و الأسفار، عند الاقتضاء.
- 8- رخصة العمل بالنسبة لوكيل السياحة و الأسفار ذي الجنسية الأجنبية.
- 9- شهادة تسجيل التسمية لدى المركز الوطني للسجل التجاري.
- 10- سجل الاحتجاجات (مرقم و موقع من طرف المصالح الخارجية للوزارة المكلفة بالسياحة).

شروط الكفاءة المهنية :

- يجب أن تتوفر في الشخص المكلف بإدارة وكالة السياحة و الأسفار (الوكيل) إحدى الشروط التالية :
- أن يكون متحصل على شهادة الدراسات العليا في السياحة أو الفندقية.
 - أن يكون متحصل على شهادة التعليم العالي، مع إثبات أقدمية ثلاث (3) سنوات متتالية، منها سنة واحدة (1) كإطار أو ما يماثله، في الميدان السياحي.
 - أن يكون متحصل على شهادة تقني سامي في الفندقية، مع إثبات أقدمية ثلاث (3) سنوات متتالية، منها سنتان (2) كإطار أو ما يماثله، في الميدان السياحي.
 - أن تكون له أقدمية عشر (10) سنوات، منها خمس (5) سنوات كإطار أو ما يماثله، في الميدان السياحي.

طلب رخصة استغلال وكالة السياحة و الأسفار

1- في حالة الشخص الطبيعي :

• معلومات حول صاحب الوكالة :

- الاسم : (بالفرنسية :
- اللقب : (بالفرنسية :
- تاريخ و مكان الازدياد : في
- ابن : و :
- الجنسية:
- العنوان الشخصي :
- النشاط الحالي :
- التلفون : الجوال : الخط المباشر : الفاكس :
- البريد الاليكتروني :

2- في حالة الشخص المعنوي :

1-2- معلومات حول الشركة :

- اسم الشركة : (بالفرنسية :
- الشكل القانوني للشركة :
- عنوان الشركة :
- الممثلين القانونيين للشركة (الشركاء) :
- رأس مال الشركة :

2-2- معلومات حول مسير الشركة :

- الاسم و اللقب :
- تاريخ و مكان الازدياد : في
- ابن : و :
- الجنسية:
- العنوان الشخصي :
- التلفون : الجوال : الخط المباشر : الفاكس :
- البريد الاليكتروني :

3- معلومات حول الوكيل (المدير التقني) :

- الاسم : (بالفرنسية :
- اللقب : (بالفرنسية :
- تاريخ و مكان الازدياد : في
- ابن : و :
- الجنسية :
- العنوان الشخصي :
- النشاط الحالي :
- التلفون : الجوال : الخط المباشر : الفاكس :
- البريد الاليكتروني :
- **الشهادات :**

- الخبرة المهنية في السياحة :

الوظائف التي مارسها	الفترة	أرباب العمل

-4- معلومات حول الوكالة :

- الاسم التجاري للوكالة :
(بالفرنسية :))
- الصنف الملتمس (أبرز الصنف الملتمس) (*) : أ ب
- العنوان :
.....
(بالفرنسية :))
- مساحة المقر :
.....
- التلفون : الفاكس :
- موقع الانترنت : البريد الإلكتروني :
- حرر ب في

اسم و لقب و صفة الموقع

ملاحظة : يتم إيداع ملف طلب رخصة استغلال وكالة السياحة و الأسفار على مستوى المديرية الولائية للسياحة (المرحلتين 1 و 2).

(*) : الصنف "أ" هو للوكالات التي تنشط، بصفة رئيسية، في "السياحة الوطنية" و "السياحة الاستقبالية"، و الصنف "ب" هو للوكالات التي تنشط، بصفة رئيسية، في "السياحة الموفدة للسواح".

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة السياحة و الصناعة التقليدية

دفتر الشروط المتعلقة باستغلال وكالة للسياحة و الأسفار

يلتزم صاحب رخصة استغلال وكالة للسياحة و الأسفار بالواجبات الآتية :

1- واجبات عامة :

- ممارسة النشاط مع الاحترام الصارم للأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها،
- احترام أخلاقيات وقواعد المهنة
- تكريس الاحترافية
- احترام البيئة و المحافظة على المناطق السياحية التي يتم زيارتها
- احترام الثقافة و التراث المحلي
- تطوير السياحة الإلكترونية
- إدماج التقنيات الحديثة للتسيير و التسويق
- التسويق المتواصل لـ " مقصد الجزائر "
- النشر الدوري لمختلف الوسائل الترقية ذات الجودة

2- الواجبات تجاه الزبائن :

- الإبرام التلقائي لـ "عقد السياحة و الأسفار" مع كل سائح متكفل به
- تلبية احتياجات الزبائن فيما يخص تصور و تنظيم كل أنواع المنتجات السياحية الخاصة المسماة "حسب الطلب"
- التكفل بكل الخدمات المتفق عليها و احترام الالتزامات المتعاقد عليها
- التأطير الفعلي والفعال للسياح المتكفل بهم في كل مراحل المنتج السياحي المتفق عليه
- توفير خدمات ذات نوعية وتنفيذ التزامات "مخطط جودة السياحة"
- تأطير أفواج السياح المتكفل بهم بمرشدين سياحيين معتمدين
- أخذ كل الإجراءات و الاحتياطات التي من شأنها توفير أمن الزبون وممتلكاته
- اكتتاب عقد تأمين يغطي المسؤولية المدنية و المهنية
- الامتناع عن الإشهار الكاذب فيما يخص الأسعار أو الخدمات

3- الواجبات تجاه الغير :

- الوفاء بكل الالتزامات المتخذة
- تجسيد المناولة المحتملة مع وكالة أخرى من خلال إبرام "عقد شراكة" موثق

4- الواجبات تجاه الإدارة :

- التصريح بكل تغيير يطرأ في تسيير الوكالة للوزارة المكلفة بالسياحة
- إرسال تقارير عن النشاطات الفصلية للوكالة إلى الإدارة المكلفة بالسياحة و كذا الإحصائيات و المعلومات الأخرى و المعطيات التي ترى الإدارة أنه من المفيد طلبها
- الامتثال لمراقبة الأعوان المؤهلين ووضع تحت تصرفهم الوثائق المرتبطة بنشاط الوكالة
- الامتثال للأوامر الواردة من الإدارة المكلفة بالسياحة و الهيئات الأخرى المؤهلة
- الاحترام الصارم للأحكام القانونية و الإجراءات الإدارية المعمول بها في مجالات الجباية و الجمركة و تنظيم الصرف و التشغيل وتنقل السياح في المناطق السياحية.
- تقديم طلب تجديد الرخصة في الأجل القانوني إلى الإدارة المكلفة بالسياحة مرفقا بالوثائق الثبوتية اللازمة.

ع/وكالة السياحة و الأسفار

التاريخ :

قرئ و صودق عليه (اسم وتوقيع الممثل القانوني).

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة السياحة و الصناعة التقليدية

مديرية السياحة لولاية :

التزام

أنا الممضي أسفله الطالب لرخصة استغلال وكالة
السياحة و الأسفار المسمّاة
الكائنة ب :
بلدية : دائرة : ولاية :
ألتزم بممارسة النشاط وفقا للتشريع و للتنظيم الساريين المفعول، لأخلاقيات المهنة و لدفتر
الشروط المتعلّق باستغلال وكالة للسياحة و الأسفار.

ألتزم كذلك بمطابقة شروط الممارسة المحدّدة للرخصة التي ألتمس، من صنف:
أ / ب (*).

أشهد أنني اطلعت على الالتزامات المرتبطة بممارسة نشاط وكالة سياحة و أسفار،
و أنه في حالة الإخلال بهذه الالتزامات، أتعرّض للعقوبات المنصوص عليها في التشريع و
التنظيم الساريين المفعول.

حرّر ب، في

(توقيع مصادق عليه)

(*): أبرز الصّنف الملتمس.